قـرار رئيـس جمهوريـة مصـر العربيـة

رقـم ٢٨ لسنـة ١٩٩٥

بشـأن الموافقـة علـى البروتوكـول المالـى لعـام ١٩٩٤

بيـن حكومتـى جمهوريـة مصـر العربيـة وجمهوريـة فرنسـا

الموقـع فـى باريـس بتاريـخ ٢٧ / ٩ / ١٩٩٤

رئيـس الجمهوريـة

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مـادة وحيـدة)

ووفق على البروتوكول المالى لعام ١٩٩٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية فرنسا الموقع فى باريس بتاريخ ٢٧ / ٩ / ١٩٩٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ شعبان سنـة ١٤١٥ هـ

(الموافق ٢٥ يناير سنة ١٩٩٥م) .

حسنـى مبـارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٠ شوّال سنة ١٤١٥ هـ (الموافق ١١ مارس سنة ١٩٩٥ م) .

الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ فى ١٠ أغسطس سنة ١٩٩٥ ١٨٢٣

بروتوكـول مالـى

بيـن

حكومـة جمهوريـة مصـر العربيـة

و

حكومـة الجمهوريـة الفرنسيـة

رغبة فى تدعيم أواصر علاقات الصداقة والتعاون التقليدية بين البلدين ، اتفقت كل من حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة الفرنسية على إبرام البروتوكول المالى التالية نصوصه لمشروعات التنمية الاقتصادية فى مصر .

(مـادة ١)

قيمـة وهـدف المساهمـات الماليـة :

توافق الحكومة الفرنسية على أن تقدم إلى حكومة جمهورية مصر العربية مساهمات مالية تهدف إلى تنفيذ المشروعات التى تدخل فى نطاق أولويات التنمية الاقتصادية لجمهورية مصر العربية وهذه المساعدات حدها الأقصى ٥٣٠,٨ مليون فرنك (خمسمائة وثلاثون مليونا وثمانمائة ألف فرنك) تمول شراء سلع وخدمات فرنسية تنفيذا للمشروعات المحددة بموجب الملحق لهذا البروتوكول .

(مـادة ٢)

مكونـات التمويـل :

تتكون المساهمات المالية المذكورة فى المادة الأولى من :

- قرض من الخزانة الفرنسية بحد أقصى ٥٠٥,٨ مليون فرنك .
- منحة من الخزانة الفرنسية بحد أقصى ٢٥ مليون فرنك .

(مادة ٣)

تمويل العقود :

١ - يتم تمويل المشروعات المذكورة فى الملحق (أ) من خلال القرض المقدم من الخزانة .

يجب أن يتحدد القسط الأول لكل من المشاريع التى سيتم تمويلها من خلال هذا البروتوكول بين ١٠ ٪ و ٢٠ ٪ من قيمة العقد

٢ - يتم تمويل المشروعات المذكورة فى الملحق (ب) من خلال المنحة المقدمة من الخزانة .

(مادة ٤)

طرق استخدام المساهمات المالية :

يسدد القرض المقدم من الخزانة الفرنسية على فترة ٢٠ عاماً منها فترة سماح ٦ سنوات ويحدد سعر الفائدة بـ ٢ ٪ سنويا ، يتم تقسيط أصل القرض على ٢٨ قسطا نصف سنوى متساوى ومتتالى ، يحل أجل الأول منها بعد ٧٨ شهرا بعد انتهاء الفصل المدنى الذى سيتم خلاله السحب ، ويتم احتساب الفوائد على الجزء المستحق بدءا من تاريخ السحب من القرض المذكور ويتم سدادها على أقساط نصف سنوية .

يتم إبرام اتفاق تنفيذى بين بنك كريدى ناسيونال باسم ولحساب الحكومة الفرنسية ، والبنك المركزى المصرى باسم ولحساب الحكومة المصرية .

وذلك لتحديد استخدام وسداد قرض الخزانة الفرنسية واستخدام منحة الخزانة الفرنسية .

(مادة ٥)

عملية المحاسبة والسداد :

عملية المحاسبة والسداد هى الفرنك الفرنسى .

(مادة ٦)

اجل الاستخدام :

حتى يتسنى استخدام المساهمات المالية المحددة بالمادة (١) فإنه يتعين أن تبرم العقود الخاصة بالمشروعات المذكورة فى الملحق مع الشركات الفرنسية المنفذة فى موعد غايته ٣١ ديسمبر ١٩٩٥ ويدخل حيز التنفيذ فى حد أقصاه ثلاثة أشهر من هذا التاريخ .

أى سحب من المعونة الموضحة فى البروتوكول الحالى لا يمكن إتمامه بعد ٣٠ يونيو ١٩٩٨ ، وهذا التاريخ لا يمكن مد أجله إلا فى حالات استثنائية وذلك بعد الاتفاق بين الحكومتين بموجب خطابات متبادلة .

(مادة ٧)

النقل والتأمين :

تعتبر خدمات النقل والتأمين التى يمكن تمويلها بموجب هذا البروتوكول خدمات فرنسية فى الحالات التالية :

- إتمام النقل وفقا لبوليصة شحن صادرة من شركة ملاحية فرنسية أو بخطاب نقل جوى صادر من شركة فرنسية للشحن الجوى أو بخطاب نقل برى صادر من شركة نقل برى فرنسية تكون معتمدة من جانب السلطات الفرنسية المعنية لشركة خدمات فرنسية .

- يتم إبرام التأمين لدى شركات معتمدة فى السوق الفرنسى .

(مادة ٨)

التنفيذ :

يتم تنفيذ عقود المشروعات التى تمول فى نطاق البروتوكول الحالى والمشار إليها فى الملحق بموجب خطابات متبادلة بين وزارة التعاون الدولى بجمهورية مصر العربية والمستشار التجارى لدى سفارة فرنسا بالقاهرة نيابة عن السلطات الفرنسية المعنية .

يرتبط تنفيذ كل مشروع بمدى اتفاقه بالقواعد المقررة من أعضاء منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية "OECD" .

لا يمكن تنفيذ عقود فى حالة وجود متأخرات مستحقة على قروض الحكومة الفرنسية أو قروض مضمونة من هيئة الكوفاس وكانت موضعا لعقد أو أى شكل من أشكال الترتيبات المالية المبرمة بعد ٣١ أكتوبر ١٩٨٦ ، وتكون الحكومة المصرية قد وافقت عليها هى أو مؤسساتها فى القطاع العام أو أحد بنوك القطاع العام التالية : بنك مصر ، البنك الأهلى ، بنك الإسكندرية ، بنك القاهرة .

(مـادة ٩)

الأعبـاء الضريبيـة :

المدفوعات من أصل القرض الـذى يتضمـنه هـذا البروتوكـول أو فوائده لاتخضـع من جانب حكومة جمهورية مصر العربية لأية ضرائب أو رسوم جمركية أو مساهمات اجتماعية أو أية أعباء إجبارية أيا كانت نوعيتها

على الرغم من أحكام الاتفاق الضريبى والبروتوكول المتعلق به المبرم بين فرنسا ومصر فى ١٩ يونيو سنة ١٩٨٠ ، ومن أجل تخصيص التمويل المقرر بموجب هذا البروتوكول للتنمية فى جمهورية مصر العربية ، فإنه من المسلم به أن العقود المنفذة وتوريد السلع والخدمات بما فيها المساعدات الفنية من جانب المؤسسات الفرنسية فى إطار هذا البروتوكول وأيضا استيراد السلع والخدمات المستخدمة فى إنتاج هذه التوريدات وتصديرها وشرائها واستخدامها أو التصرف فيها فإنها لاتخضع لأية ضرائب أو رسوم جمركية أو اشتراكات اجتماعية ولا أية أعباء إجبارية فى جمهورية مصر العربية .

ومع ذلك فإنه إذا ماكانت ثمـة أعباء أيا كان نوعهـا أو طبيعتهـا ، بالنسبـة إلى العمليات سالفة الذكر وتكون واجبة الأداء وفقا للقوانين المصرية فإن المستفيد المصرى هو الذى يتحملها .

(مـادة ١٠)

تقييـم المشروعـات :

يمكن للحكومة الفرنسية أن تقوم وعلى نفقتها بتقييم لاحـق للمشروعـات المدرجة فى البروتوكول بالأسلوب الذى يمكن من تقييم أثرها على التنمية فى مصر .

ويمكن لحكومة جمهورية مصر العربية المشاركة فى هذا التقييم فى حالة رغبتها طبقا لترتيبات يتم تحديدها حتى يتسنى لها الانتفاع بصورة مباشرة من نتائج هذه الدراسة .

تلتزم حكومة جمهورية مصر العربية باستقبال بعثة التقييم الموفدة من جانب الحكومة الفرنسية وتسهيل حصولها على المعلومات الخاصة بهذه المشروعات .

(مـادة ١١)

حيـز التنفيـذ :

يدخل البروتوكول الحالى حيز التنفيذ فور قيام الحكومتين بإخطار كل منهما للأخرى بإنهاء الإجراءات القانونية المتعلقة بذلك .

وإشهادا على ماتقدم وقع ممثلا الحكومتين المفوضان فى هذا الشأن البروتوكول الحالى.

حرر فى باريس فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٩٤ من أربع نسخ أصلية (اثنتان باللغة الفرنسية) و (اثنتان باللغة العربية) ، وللنصين نفس الحجية .

عـن حكومـة	عـن حكومـة
جمهورية مصـر العربيـة	الجمهورية الفرنسيـة
رفيق صلاح الدين	لودفيك ديمونتيل

ملحق (١)

المشروعات الممولة فى نطاق قرض الخزانة

	مليون فرنك فرنسى
تحديث نظام المراقبة بمطار القاهرة	١٥٠
استكمال تمويل مشروع برج المراقبة الجوية	١٧,٨
استكمال تمويل الإشراف والتركيبات للتحكم المركزى للخط الأول لمترو القاهرة	٥
معدات لتجديد وصيانة خطوط السكك الحديدية	١٠
إحلال وتجديد محطة محولات طنطا	٨٠
محطة لتوليد الكهرباء باللاهون	٢٠
توسيع محطة مياه الشرب بالتبين	٨٠
إنشاء محطة مياه للشرب ببنى سويف الجديدة	٣٣
معوض للجهد الكهربائى لشركة الدلتا للصلب	١٥
إحلال وتجديد الوحدات الزئبقية لشركة الحديد والصلب	١٥
إنشاء وزيادة سعة السنترالات التليفونية بالإسكندرية والدلتا	٨
الإجمالى	٥٠٥,٨

ملحق (٢)

المشروعات الممولة فى نطاق منحة الخزانة

	مليون فرنك فرنسى
معدات طبية لمعهد القلب	٦
نظام معلومات لبورصة القاهرة	٤
دراسة لمشروع معالجة مياه الصرف الصحى للضفة الشرقية والقاهرة ومحطة الجبل الأصفر	١٠
المساهمة فى مشروع تحديث وكالة أنباء الشرق الأوسط	٥
الإجمالى	٢٥

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/رئيس الجمهورية رقم ٢٨ الصادر بتاريخ ٢٥ / ١ / ١٩٩٥ بشأن الموافقة على البروتوكول المالى لعام ١٩٩٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية فرنسا ، الموقع فى باريس بتاريخ ٢٧ / ٩ / ١٩٩٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١١ / ٣ / ١٩٩٥ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٤ / ٣ / ١٩٩٥ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول المالى لعام ١٩٩٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية فرنسا ، الموقع فى باريس بتاريخ ٢٧ / ٩ / ١٩٩٤

ويعمل به اعتبارا من ١٤ / ٣ / ١٩٩٥

صـــدر بتاريـــخ ١٨ / ٥ / ١٩٩٥

وزيـــر الخارجيـــة
عمرو موسى